



طلب
معاينة عقار آيل للسقوط

اسم مقدم الطلب :

صفته : (مالك / مستأجر / وكيل)

رقم بطاقة الرقم القومي :

محل إقامة مقدم الطلب :

عنوان العقار المطلوب معاينته :

تحريراً في ٢٠ / /

توقيع مقدم الطلب

(.....)

توقيع الموظف المختص

(.....)

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تسيير إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب (خدمة معاينة عقار آيل للسقوط بالمحافظات)

تلتزم الجهة الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ١١ / ٤ / ٢٠١٠ (كشيرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوقيات الزمنية المحددة لإنجازها أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي:

أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة:

- صورة مستند ملكية العقار أو عقد إيجار وحدة من وحدات العقار المراد معاينته والأصل للاطلاع .
- صورة بطاقة الرقم القومي لمقدم الطلب والأصل للاطلاع
- صورة فوتوغرافية للعقار المطلوب وأماكن التصدعات به .
- كشف مشتملات للعقار المطلوب معاينته
- توكيل رسمي من مقدم الطلب في حالة الوكالة .

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

مجاناً

ثالثاً: التوقيات المحددة لإنجاز الخدمة:

يتم معاينة العقار الآيل للسقوط خلال أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفياً المستندات المطلوبة .

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد أو طلب مستندات إضافية أو مبالغ تحت أي مسمى يمكنك الاتصال بإحدى الجهات الآتية:
هيئة الرقابة الإدارية: المركز الرئيسي بالقاهرة ت: ٢٨٢٧٠٢٩٠/٢ .